



الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة

قرار اللجنة الشعبية العامة

رقم (24) لسنة 1374 و.ر (2006 مسيحي)

بشأن ضوابط تخصيص واستعمال السيارات المملوكة للمجتمع

اللجنة الشعبية العامة،

- بعد الإطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1369 و.ر ، بشأن المؤتمرات الشعبية والجان الشعبية ولائحته التنفيذية .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (32) لسنة 1373 و.ر ، بشأن ضوابط شراء واستعمال السيارات المملوكة للمجتمع ، والقرارات الصادرة بمقتضاه .
- وبناء على ما عرضه أمين اللجنة الشعبية العامة للقوى العاملة والتدريب والتشغيل بكتابه رقم (860) بتاريخ 26/12/1373 و.ر .
- وعلى ما قررته أمانة اللجنة الشعبية العامة في اجتماعها العادي الثامن والثلاثين لسنة 1373 و.ر

فقرة

مادة (1)

يقصد بالسيارات المملوكة للمجتمع - في تطبيق هذا القرار - سيارات الركوب التي يتم تخصيصها واستعمالها من قبل شاغلي الوظائف المبينة في هذا القرار .


مادة (2)

يتم تخصيص واستعمال السيارات المملوكة للمجتمع وفقاً للأسنن والضوابط المحددة بالجدول المرفق بهذا القرار .

مادة (3)

تحدد الأنواع والمواصفات والقياسات الفنية للسيارات المطلوبة لمستويات الوظيفية المذكورة في الجدول المرفق من قبل لجنة فنية تتكون من :-

- مندوب عن أمانة اللجنة الشعبية العامة
- مندوب عن أمانة اللجنة الشعبية العامة للمالية



رئيساً

عضوأ

.....

..... ١٢٣٤٥٦٧٨٩٠١٢٣٤٥٦٧٨٩٠





الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة

مادة (4)

- أ- تتولى اللجنة المشكلة بموجب المادة (3) من هذا القرار القيام بحصر ومراجعة أعداد السيارات المملوكة للمجتمع التي سبق تخصيصها لشاغلي الوظائف المذكورة بالكشف المرفق ، وإعادة توزيع الأعداد الزائدة وفقاً للأسس والضوابط المقررة بموجب أحكام هذا القرار ، على أن يتم الشراء من قبل أمانة اللجنة الشعبية العامة للمالية بالنسبة للمصعدين أمناء للجان الشعبية العامة للقطاعات ومن في حكمهم ، ومن اللجنة الشعبية للمالية بالشعبية بالنسبة للمصعدين بالشعبيات المذكورين بالجدول المرفق بهذا القرار .
- ب- تكون اجتماعات اللجنة شهرياً للنظر في الطلبات المقدمة وإصدار الأذونات اللازمة بالشراء .

مادة (5)

يستمر العمل بأحكام قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (32) لسنة 1373 وبر ، المشار إليه والقرارات الصادرة بمقتضاه ، فيما لم يرد به نص في هذا القرار .

مادة (6)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .



صادر في: ٢١ حِمْرَّ
الموافق: ٢١ / ١٣٧٤ وبر (٢٠٠٦ ميلادي)
المقرونة: ٠٠ (بم / ج. ب) / أ.م (١٠٠ م / ج. ب)

١٤



الجنة الشعبية العامة
الشعبية الاشتراكية العظمى
الجماهيرية العربية الليبية

الجدول المرفق بقرار اللجنة الشعبية العامة رقم (24) لسنة 1374 و.د (2006 مسيحي)
بشأن ضوابط تخصيص واستعمال السيارات المملوكة للمجتمع

رقم	الوظيفة	وسيلة النقل
1	<ul style="list-style-type: none"> - المختارون من قبل مؤتمر الشعب العام : - أمين وأعضاء أمانة مؤتمر الشعب العام - أمين وأعضاء أمانة اللجنة الشعبية العامة - أمين مجلس التخطيط العام - أمين اللجنة الشعبية العامة لجهاز التفتيش والرقابة الشعبية - أمين اللجنة الشعبية العامة لجهاز الرقابة المالية والفنية - الأمين المساعد لجهاز التفتيش والرقابة الشعبية . - الأمين المساعد لجهاز الرقابة المالية والفنية . - رئيس المحكمة العليا - محافظ مصرف ليبيا المركزي 	<p>تخصيص سيارتين ، توضعان تحت تصرف المصدع بعد أدائه اليمين القانوني مباشرة وينتهي استخدامه لهما بانتهاء صفتة ، إحدى السيارات بسائق للاستعمال الرسمي ، والأخرى بدون سائق للاستعمال الشخصي والأسري ، مع صرف الوقود وتکاليف الصيانة للسيارتين ولا تتجاوز سعة محرك كل منها (3) ليترات ولا تتجاوز قيمة الأولى (80) ألف دينار والثانية (50) ألف دينار .</p>
2	<ul style="list-style-type: none"> - الأمناء المساعدون للجنة الشعبية العامة للاتصال الخارجي والتعاون الدولي . - نائب محافظ مصرف ليبيا المركزي . - النائب العام . - أمين اللجنة الشعبية لجهاز تنفيذ وإدارة مشروع النهر الصناعي العظيم . - أمين اللجنة الشعبية لجهاز تنفيذ وإدارة الطرق الحديدية . 	<p>تخصيص سيارة واحدة بسائق ، ينتهي استخدامها بانتهاء صفتة ، ولا تتجاوز سعة المحرك (3) ليترات ولا تتجاوز قيمتها (80) ألف دينار ، مع صرف تکاليف الوقود والصيانة .</p>
3	<ul style="list-style-type: none"> - أمناء المؤتمرات الشعبية للشعوب وأمناء اللجان الشعبية للشعوب . - الكتاب العامون بالقطاعات . 	<p>تخصيص سيارة واحدة بسائق ، ينتهي استخدامها بانتهاء صفتة ، ولا تتجاوز سعة المحرك (3) ليترات ولا تتجاوز قيمتها (60) ألف دينار ، مع صرف تکاليف الوقود والصيانة .</p>



الجاهيرية العربية الليبية
الشعبية الاشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة

رقم	الوظيفة	وسيلة النقل
-4	أمناء اللجان الشعبية للقطاعات بالشعبيات وأمناء اللجان الشعبية والإدارية للهيئات والمؤسسات والمصالح والشركات والكتاب العاملون للشعبيات .	تخصيص سيارة واحدة بسائق للاستعمال الرسمي ولا تتجاوز سعة المحرك (2.4) لتر ، ولا تتجاوز قيمتها (40) ألف دينار مع الصيانة والوقود وينتهي استخدامه لها بانتهاء صفتة .
-5	أمناء المؤتمرات الشعبية الأساسية وأمناء اللجان الشعبية للمؤتمرات الشعبية الأساسية والكتاب العاملون المساعدون بالقطاعات والشعبيات وشاغلو الوظائف القيادية (المدراء العاملون ومدراء الإدارات) .	تخصيص سيارة واحدة بدون سائق للاستعمال الرسمي ، ولا تتجاوز سعة المحرك (2) لتر ولا تتجاوز قيمتها (30) ألف دينار ، مع الصيانة والوقود وينتهي استخدامه لها بانتهاء صفتة .



التاريخ: 1374/9/2
القانونية رقم ٠٠٠ / أم ٠٠ / ج.ب)

٤